

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٩ لسنة ٢٠٠٥

بالموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٠٥

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا

بشأن منحة المساعدة الخاصة لمصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على مذكرة التفاهم الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٠٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا بشأن منحة المساعدة الخاصة لمصر ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ رمضان سنة ١٤٢٦ هـ

( الموافق ٩ أكتوبر سنة ٢٠٠٥ م )

حسنى مبارك

---

وافق مجلس الشعب على هنا القرار بجلسته المعقودة فى ٨ صفر سنة ١٤٢٧ هـ

( الموافق ٨ مارس سنة ٢٠٠٦ م ) .

## مذكرة تفاهم

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية كوريا

بشأن

منحة المساعدة الخاصة لمصر

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا ( المشار إليهما فيما بعد بـ " الطرفان " ) ؛

أخذتان في الاعتبار علاقات الصداقة القائمة بين البلدين وشعبيهما ؛

راغبتان في تقوية وتوسيع نطاق العلاقات بين البلدين من خلال تنمية التعاون ؛

وتنفيذاً لبنود المادة (١) من اتفاقية التعاون الثقافي والعلمي

والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا  
الموقعة في ٣٠ أغسطس ١٩٨٨ ؛

قد اتفقتا على ما يلي :

### ( المادة الأولى )

١ - تقدم حكومة جمهورية كوريا ( المشار إليها فيما بعد بـ " الحكومة الكورية " ) - وفقاً لقوانينها وفي حدود ميزانيتها - إلى حكومة جمهورية مصر العربية ( المشار إليها فيما بعد بـ " الحكومة المصرية " ) منحة قيمتها خمسة ملايين دولار أمريكي ( ٥ ملايين دولار أمريكي ) خلال عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ ( أو خلال فترات أخرى تالية حسبما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين فيما بعد ) .

٢ - تستخدم هذه المنحة لتنفيذ المشروعات والبرامج ( المشار إليها فيما بعد بـ " المشروعات " ) التالي بيانها ، وتغطي المنحة النفقات الخاصة بتوريد المعدات ، وإيفاد الخبراء الكوريين ومديرى المشروع والاستشاريين إلى مصر ، ودعوة متدربين مصريين إلى كوريا ؛

( أ ) مشروع إقامة مركز قومي لتطوير هندسة البرمجيات .

( ب ) مشروع تطوير مركز التدريب المهني على صيانة السيارات بالإسكندرية .

(ج) مشروع تأسيس نظم مراقبة محلية وقومية لرصد وتقييم سياسات تنمية الأراضي .

(د) مشروع إقامة مركز للتعليم عن بعد لمهندسي الاتصالات .

(هـ) برامج دعوة المتدربين من المسئولين المصريين .

٣ - تحدد البنود التفصيلية والشروط الخاصة بكل مشروع - بما فيها تخصيص الميزانية وجدول التنفيذ والإجراءات التي تقوم بها الحكومة المصرية - من خلال محاضر المناقشات التي تعقد بين الجهات المنفذة لكلا الطرفين ، والمشار إليها فيما بعد بـ " ROD "

#### ( المادة الثانية )

١ - يقوم كل طرف بتعيين جهة تكون مسؤولة عن تنفيذ المشروعات ( المشار إليها فيما بعد بـ " الجهات المنفذة " ) .

٢ - عن الحكومة الكورية ، تقوم الوكالة الكورية للتعاون الدولي ( KOICA ) بتنفيذ المشروعات ، وعن الحكومة المصرية ، تقوم وزارة التعاون الدولي ( MIC ) بتحديد الجهات المنفذة المعنية بكل مشروع .

#### ( المادة الثالثة )

١ - تقدم الحكومة المصرية الأرض ، والمباني والتسهيلات ، والمرافق والبنية الأساسية الأخرى اللازمة لتنفيذ المشروعات .

٢ - تتخذ الحكومة المصرية الإجراءات اللازمة لما يلي :

( أ ) القيام بالتفريغ والإفراج الجمركي الفوري في مساكن التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المسوردة في نطاق المنحة .

(ب) ضمان عدم تحمل القائمين بالعمل في المشروع من الرعايا الكوريين - فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات شاملة المعدات والمركبات والخامات والإمدادات الخاصة بالأنشطة الإدارية للمشروع - بأية رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية .

( ج ) منح القائمين بالعمل في المشروع من الرعايا الكوريين - الذين قد يحتاج إلى خدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق المنحة - التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وإقامتهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك طبقا للقوانين واللوائح المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

#### ( المادة الرابعة )

١ - تقوم الجهات المنفذة من كلا الطرفين بالتشاور والتعاون فيما بينهما لضمان كفاءة تنفيذ المشروعات .

٢ - تتم تسوية أي خلاف في تفسير أو تنفيذ هذه المذكرة من خلال التشاور أو التفاوض بين الطرفين .

#### ( المادة الخامسة )

١ - تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ بعد تبادل الإخطارات الكتابية بين الطرفين باستكمال الإجراءات الدستورية الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ ، وبظل العمل بهذه المذكرة ساريًا لفترة غير محددة مالم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة - قبل ثلاثة أشهر - بنيته في إنهاؤها .

٢ - يمكن تعديل هذه المذكرة بالاتفاق المتبادل فيما بين الطرفين في صورة مذكرات متبادلة بينهما من خلال القنوات الدبلوماسية ، طبقا لنفس الإجراءات القانونية المشار إليها بالبند الأول من هذه المادة .

وإشهاداً على ما تقدم ، فإن - الموقعين أدناه - والمفوضين من قبل حكوماتهما المعنيتين قد وقعا هذه المذكرة .

وقعت بالقاهرة في اليوم السابع والعشرين من شهر يوليو عام ٢٠٠٥ من أصلين باللغات العربية والكورية والإنجليزية ولكل منهما نفس الحجية . وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي .

عن حكومة

جمهورية كوريا

( إهداء )

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

( إهداء )

## قرار وزير الخارجية

رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٦

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٣٣٩) الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٩ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا بشأن منحة المساعدة الخاصة لمصر :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٦/٣/١١ :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٦/٣/٨ :

**قرر:**

( مادة وحيدة )

تُنشر في المجريدة الرسمية مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية كوريا بشأن منحة المساعدة الخاصة لمصر :

وتُعمل بهذه المذكرة اعتباراً من ٢٠٠٦/٤/١٩

صدر بتاريخ ٢٠٠٦/٥/١٦

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط